

نداء الوطن

2021-09-17

طلّبت تعديلين في مادّتين فقط وقبّل المراجعة شكلاً المجلس الدستوري يردّ طعن "التيار" بإبطال مواد من قانون الشراء العام

بتاريخ 2021/9/16 صدر عن المجلس الدستوري قرار رقم 2021/5 المتعلق بموضوع الطعن بالمواد 72 و 88 و 89 وما يليها كما المواد 78 و 91 من قانون الشراء العام رقم 244 تاريخ 2021/7/19 والمنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ 2021/7/29. والطعن كان تقدم به النواب: جبران باسيل، سيزار ابي خليل، ادكار معلوف، ماريو عون، ادكار طرابلسي، نقولا صحناوي، حكمت ديب، اسعد درغام، الكسندر ماطوسيان، وسليم خوري.

والقانون المطعون فيه هو القانون رقم 244 (قانون الشراء العام) الصادر في 2012/7/19 والمنشور في العدد 30 من الجريدة الرسمية. وطلّبت المراجعة بإبطال المواد 72 و 78 و 88 و 89 و 91 من القانون المطعون فيه.

وكان المجلس التأم برئاسة رئيسه طنوس مشلب وحضور نائب الرئيس أكرم بعاصيري والاعضاء عوني رمضان، رياض ابو غيدا، عمر حمزة، ميشال طرزي، فوزات فرحات والياس مشرقاني.

وقرر المجلس بالاكثرية:

أولاً: في الشكل: قبول المراجعة.

ثانياً: في الاساس : ما يلي:

- 1 ازالة الالتباس من البند "ي" من المادة 78 بتفسيره بأن رئيس مجلس الوزراء يحيل جميع اسماء الناجحين ويقترح المقبولين منهم لكل منصب بحسب ترتيب العلامات.

- 2 ابطال البند الثاني من المادة 88 جزئياً "بشطب كلمة "اعضاء: منه وتثبيت الباقي.

- 3 رد الطعن في ما عدا ذلك.

ثالثاً: ابلاغ هذا القرار الى كل من رئيس الجمهورية ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء ونشره في الجريدة الرسمية. وخالف القاضي الياس مشرقاني القرار، بمخالفة مؤلفة من 4 صفحات.



جابر: رجب بقرار الدستوري الخاص بقانون الشراء العام

رحب عضو كتلة «التممية والتحرير» النائب ياسين جابر، في تصريح، بقرار المجلس الدستوري الخاص بالطعن بقانون الشراء العام، حيث حافظ بقراره على جوهر الاصلاحات الواردة في المواد المطعون بها، ولم يستطع المتقدمون بالطعن إفشال أي بند إصلاحي وارد في هذا القانون، الذي بذلنا كلجنة جهوداً كبيرة لإقراره، ليكون مثلاً